هل يسجد للتلاوة إذا سمع آية السجدة مسجلة ؟

س: إن كان الإنسان يستمع إلى تلاوة القرآن الكريم بواسطة جهاز التسجيل ، ومر القارئ بآية فيها سجدة تلاوة ، فهل يسجد ؟

ج: لا يشرع للمستمع أن يسجد إلا إذا سجد القارئ ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ عليه زيد بن ثابت رضي الله عنه سورة النجم ولم يسجد ، فلم يسجد النبي صلى الله عليه وسلم ، فدل ذلك على عدم وجوب سجود التلاوة ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر على زيد تركه ، كما دل الحديث أيضا على أن المستمع لا يسجد إلا إذا سجد القارئ .

الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز